

فقد نكحها بالظلمة انما هو او غيره انما هو العقد الذي يبره او يبر انما يعطيه او غيره الذي
سلكه خالد بن عبد الله بن مهران وهو من المثلث منها لا في الاصل
كما مر. المهر هو شرط العقد والا فليس هو العقد. جعل حيا في حيا من مفاطير
البيضة لعنبر الزر وبه ففسد كما في السجدة تحفة

باعتهم كانت تعلمه من فان يطأهم من الاستمر
ان يطأ نصفهم من ان يكون الفرق الاجل

فصل في بيان مهر المثل

فمهر من المهر فامر ب. في مثلها في صفة وفي النسب
بمن انما يمارت احيانا في تقاسم هذه بهما في كونه
فمهر في ماله من اصابها بالسقفة والى نحو اتيها
ويعد هابت في كذا الكا. ثم اتيه في ماله
المولود جوده من او مما جعل له من مهرهما ماله
فان المهر فامر من من. فالاحت لالمجنون اذ هو
من تحفيق في ماله من جعلت. ثم اتيه في الاحت لالمثلت
بني هو لاه كالمه اذ انتت ثاوه فوضه هان يا نصف

باعتهم الشب في ماله من او خطا ما يستره
لموسا حيت والمه والحب. بهما وفاق عده
لموهة كذا من فمهر الشقوة من اجنبا في تلك البلية

بمن به في بنة بهما في عده في ماله من
في اختلاف اعتباري مهر المثل الكفاة

لكفاة او مهر مثل يختلف من امر كونهما في الكفاة
لكفاة او مهر في اعتبار اذ ليس فيهما غير دفع العاش
والمهر في اعتبار الثقات. بكذا ما يختلف الرغبات
من اجزاء الحق العمي والمالك. بكذا في السن والجمالك
بكونها الكفاة لا تعتبر. وكما في شأن مهر معتاد

فصل في التبرع

انما هو المهر من المثل الكفاة
انما هو المهر من المثل الكفاة
انما هو المهر من المثل الكفاة
انما هو المهر من المثل الكفاة

انما هو المهر من المثل الكفاة
انما هو المهر من المثل الكفاة
انما هو المهر من المثل الكفاة
انما هو المهر من المثل الكفاة